

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣١ لسنة ١٩٧١

بتعيين عضو بمجمع البحوث الإسلامية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد خاطر محمد الشيخ، مفتي الجمهورية العربية المتحدة عضوا بمجمع البحوث الإسلامية .

مادة ٢ - على وزير الأوقاف وشئون الأزهر تنفيذ هذا القرار ما صدر بمراسلة الجمهورية في ٦ جمادى الأولى سنة ١٣٩١ ( ٢٩ يونيو سنة ١٩٧١ )

أنور السادات

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣٢ لسنة ١٩٧١

بتعيين عضو بمجمع البحوث الإسلامية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / عبد العزيز محمد عيسى، عضوا بمجمع البحوث الإسلامية .

مادة ٢ - على وزير الأوقاف وشئون الأزهر تنفيذ هذا القرار ما صدر بمراسلة الجمهورية في ٦ جمادى الأولى سنة ١٣٩١ ( ٢٩ يونيو سنة ١٩٧١ )

أنور السادات

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٢٩ لسنة ١٩٧١

بتعيين مدير عام للإدارة العامة للدعوة بوزارة الأوقاف

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / عبد الغزالي السقا ، مديرا عاما للإدارة العامة للدعوة بوزارة الأوقاف من الدرجة الأولى .

مادة ٢ - على وزير الأوقاف وشئون الأزهر تنفيذ هذا القرار ما صدر بمراسلة الجمهورية في ٦ جمادى الأولى سنة ١٣٩١ ( ٢٩ يونيو سنة ١٩٧١ )

أنور السادات

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣٠ لسنة ١٩٧١

بتعيين مدير للإدارة العامة للشركات الأجنبية من الدرجة الأولى بالهيئة العامة لتعمير الأراضي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٧١ بتطبيق أحكام قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ ، على العاملين بالهيئة العامة لتعمير الأراضي ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس علي عبد المجيد عمر، مديرا للإدارة العامة لشركات الأجنبية من الدرجة الأولى بالهيئة العامة لتعمير الأراضي .

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء للزراعة والري ووزير الزراعة والإصلاح الزراعي واستصلاح الأراضي تنفيذ هذا القرار ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ٦ جمادى الأولى سنة ١٣٩١ ( ٢٩ يونيو سنة ١٩٧١ )

أنور السادات